150369 ـ هل تحتجب عن الشخص المنغولي

السؤال

لي قريب مصاب بالعبط المنغولي يبلغ من العمر 49 سنة ، لكن عمر عقلة 5 سنوات تقريبا فهو لا يعرف الأحكام ولا يعرف الصلاة ولا يعرف جنة ولا نار؛ حتى إنه لا يعرف صلة القرابة بينه وبين أبناء إخوته فهو يسميهم إخوة ويسمي زوجة أخيه : أمي ، ويسمي أمه : العجوز, حتى إنه لا يعرف الفرق بين الريال والعشرة والمائة وقد سألته ذات يوم عن ثلاث ريالات كم هذه فقال أربعين ـ مجرد عدد ـ .

ذهبت به أمه إلى المستشفى ـ كما ذكرت بلسانها ـ لكي تسأل إن كان فيه شيء للمرأة وتستطيع تزويجه ، فهي كما تقول : أريد أن يأتيه أبناء وأنا مستعدة لأن أربيهم ، فكشف عليه الطبيب وقال : إنه يوجد لديه حيوانات منوية لكنها لا تخرج ولن يعرف للمرأة وليس لديه شهوة.

وفي الحقيقة أنا لا أخاف منه ولا أهابه خاصة أننا لم نر منه أي ريبة ، غير أنه يعجبه بياض المرأة وتلفت انتباهه المرأة الجميلة ، ولو رأيت محفظته لوجدت أشكالا وألوانا من صور النساء يقصها من الجرائد والمجلات ونحوها .

وسأذكر لك بعض تصرفاته كي تحكم على مستوى عقليته ؛ منها :

ـ أنه قد أعد شنطة كي يسافر بها إلى أمريكا كما يزعم ؛ لأنه كان أحد إخوانه قد سافر إلى أمريكا, وكانت الشنطة تحتوي على جهاز محمول معطوب وأوراق قد كتب عليها شيء من الأرقام وكتابات ككتابات الأطفال وفي الشنطة أكياس فارغة (أكياس لحم) ولعبة ونحو ذلك وليس فيها من الملابس شيء .

ـ من كلامه أن له بنتا صغيرة أكبر منه بسنتين , مع العلم أنه لا يعرف عمره ولا يدري كم يبلغ .

ـ أمه تقفل الثلاجة عنه وتقيس له الأكل لأنه لا يعرف ما يضره وما ينفعه.

والكلام يطول عنه .

وفي الحقيقة كنت لا أشك في جواز الكشف عنه خاصة بعدما سألت أمه الطبيب : هل له في النساء رغبة؟ قال: لا .

لكن ذكرت لي قريبة أنه لا يجوز الكشف له وأن فيه رجولة كما ذكرت ذلك أمه بعد الكشف عليه .

فاحترت هل أحتجب عنه أم لا؟

لا أدري هل كلامي وضح لك مستواه أم لا؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

يجب على المرأة ستر جميع بدنها عن الرجال الأجانب إلا من استثنى الله تعالى ، ومنهم : (غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ)

فتكشف أمامهم ما تكشفه لمحارمها ، وهو ما يظهر منها غالباً كالرأس والوجه والذراعين والقدمين .
والذي لا إربة له في النساء : هو من لا يدرك أمور النساء ولا يميل إليهن وليست له شهوة ، فإن كان يعقل أمور النساء ، وله ميل إليهن ، ويظهر من كلامه أو تصرفاته أنه يحس بشهوة واستمتاع برؤيتهن ، لم يجز الكشف أمامه .
قال ابن قدامة رحمه الله : " ومن ذهبت شهوته من الرجال لكِبَر ، أو عُنّةٍ ، أو مرض لا يُرجى برؤه ، والخصيّ .. ، والمخنث الذي لا شهوة له ، فحكمه حكم ذوي المحرم في النظر ، لقوله تعالى : (أَوْ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُوْلِي الْإِرْبَةِ) ، أي : غير أولي الحاجة إلى النساء ، وقال ابن عباس : هو الذي لا تستحي منه النساء ، وعنه : هو المخنث الذي لا يكون عنده انتشار [أي مقدرة على الانتصاب] .
وعن مجاهد وقتادة : الذي لا أرب له في النساء .
فإن كان المخنث ذا شهوة ويعرف أمر النساء فحكمه حكم غيره ، لأن عائشة قالت : دخل على أزواج النبي صلى الله عليه وسلم مخنث فكانوا يعدونه من غير أولي الإربة من الرجال فدخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم وهو ينعت امرأة ، أنها إذا أقبلت أقبلت بأربع ، وإذا أدبرت أدبرت بثمان ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : (ألا أرى هذا يعلم ما ههنا ، لا يدخلنّ عليكم هذا) فحجبوه" انتهى من "المغني" (7/463) .

وسئل الشيخ ابن جبرين رحمه الله : الشخص المتخلف عقلياً البالغ هل يجب على النساء أن يتحجبن عنه؟
فأجاب :" إذا كان التخلف شديداً ، بحيث لا يعقل ولا يفهم ، ولا يدرك المعاني وليس له الشهوة التي تبعثه إلى النظر واللمس ونحو ذلك ، ولا همة له نحو النساء ، بل هو كالطفل أو أقل حالة ، فلا حاجة إلى التحجب عنه ، ويدخل في قوله تعالى : (أَوْ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُوْلِي الْإِرْبَةِ مِنْ الرِّجَالِ) النور/31 . أما إذا كان يعقل بعض هذه الأشياء ، وله ميل إلى النساء ، ويظهر من كلامه أنه يحس بشهوة ، فلا يمكن من دخوله على النساء ، ويلزمهن التحجب عنه ، لقصة ذلك المخنث الذي قال لأخي أم سلمة : إذا فتحتم الطائف فإني سأدلك على ابنة غيلان فإنها تقبل بأربع وتدبر بثمان ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : (أرى هذا يعرف ما ها هنا لا يدخل عليكن) رواه البخاري وغيره ، والله أعلم" انتهى من "فتاوى الشيخ ابن جبرين" .
وعليه ، فما ذكرت من انتباه قريبك للمرأة الجميلة وحفظ صور النساء ، يدل على أنه يستمتع بالنظر إلى النساء ويشتهي ذلك ، فلا يجوز لك الكشف أمامه لأنه لا يكون فاقدا للإربة بالكلية حينئذ .
والله أعلم .